

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٤٤٨ لسنة ٢٠١٨

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخين ٩، ١٢/٩/٢٠١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدوائر المدنية الجزئية ودوائر الأسرة بمحكمة منشأة القناطر الجزئية ، إلى مقر محكمة منشأة القناطر الجديد ، الكائن شارع عاطف السادات بجوار مجلس مدينة القناطر - محافظة الجيزة ، بدلاً من المقر الحالى ، اعتباراً من ١/١٠/٢٠١٨

#### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ١/١٠/٢٠١٨

صدر فى ١٦/٩/٢٠١٨

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم